

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

5959 - أخبرنا المغيرة بن عبد الرحمن قال حدثنا مسكين بن بكير قال حدثنا شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي A قال Y خرجت امرأتان معهما ولداهما فأخذ الذئب أحدهما فاختصمتا في الولد إلى داود النبي عليه السلام فقضى به للكبرى منهما فمرتتا على سليمان عليه السلام فقال كيف قضى بينكما قال قضى به للكبرى قال سليمان اقطعوه نصفين لهذه نصف ولهذه نصف فقالت الكبرى نعم اقطعوه وقالت الصغرى لا تقطعها هو ولدها فقضى به للتي أبت أن تقطعها